

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٥٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٤ قراربط تبرع المواطن/ عيد سليمان نصر عبد الله بقرية الوسطى التابعة للوحدة المحلية لقرية إفلاقة - مركز دمنهور بمحافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : مصرف حقلى ثم منزل/ حسن على الشبراوى وطول الحد ٢٨ م .

الحد القبلى : أرض زراعية باقى العين وطول الحد ٢٨ م .

الحد الشرقى : مصرف صرف ثم مشاية ترايبية ثم رشا مياه ثم سكن القرية وطول الحد ٢٥ م .

الحد الغربى : باقى العين أرض زراعية وطول الحد ٢٥ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل



م. د. د. ٢٠١٧

محافظة البحيرة
الوحدة الصحية القروية (شمال)
قسم نظم ونات التمريض

قسم نظم ونات التمريض للوقاية من الأمراض المعدية (الرسول)



شمال / قسم على الشيرازي

مصرف على



بنت فهد
ارحمة



ارحمة بنت فهد



(بر الترخيص) (قسم نظم ونات التمريض) (اللقسم المتخصص) (مستودع الوحدة) (رئيس الوحدة)

[Signature]

[Signature]

[Signature]

م. د. د. ٢٠١٧

م. د. د. ٢٠١٧

م. د. د. ٢٠١٧

